

مصرف ليبيا المركزي

ص.ب 1103 العنوان البرقي : مصرف ليبيا - طرابلس - ليبيا

(2017) الإشاري: إ ر م ن / 804

رسالة دورية إ ر م ن رقم (2017/15)
التاريخ: 21 ربيع الآخر 1438 هـ
الموافق: 19 يناير 2017 م.

السادة/ المدراء العامين بالمصارف التجارية
السادة/ رؤساء اللجان الإدارية المؤقتة بالمصارف التجارية
السيد/ المدير العام . المصرف الليبي الخارجي
بعد التحية ...

الموضوع: ضوابط فتح حسابات الجهات العامة بالمصارف

تأسيساً على أحكام القانون رقم (1) لسنة 2005م، بشأن المصارف، وتعديله، وعلى الدور الإشرافي والرقابي لمصرف ليبيا المركزي بموجب أحكام القانون، الذي نصّ في حكم المادة (3/9) على أنه "يجوز لمصرف ليبيا المركزي، بموافقة وزارة المالية، أن يعهد إلى المصارف التجارية الاحتفاظ بأرصدة حسابات بعد الوحدات الإدارية العامة، وتقديم الخدمات المصرفية لها، وذلك في الحدود وبالشروط التي يقرها مجلس الإدارة".

وبالإشارة إلى المنشور إ ر م ن رقم (2009/13) الصادر في 2009/12/1م، الذي أُحيل إليكم بموجبه قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي رقم (36) لسنة 2009م، بشأن القواعد المنظمة لفتح الحسابات المصرفية بالمصارف التجارية، والذي تضمن في المادتين (خامساً، سادساً) تخويل المصارف بصلاحيّة فتح حسابات الجهات العامة، شريطة تقديم موافقة وزارة المالية على فتح الحساب.

وإلى الرسالة الدورية إ ر م ن رقم (2016/170) الصادرة في 2016/11/10م، بشأن التأكيد على ضوابط فتح حسابات الجهات العامة بالمصارف.

ولما كان مصرف ليبيا المركزي قد لاحظ قيام بعض المصارف بفتح حسابات مصرفية خاصة بجهات عامة، دون إذن مسبق من وزارة المالية، مخالفةً لأحكام التشريعات النافذة بموجب القانون المالي للدولة، وقانون المصارف.

عليه يطلب إليكم التقيد بما جاء بالتعليمات المشار إليها أعلاه، وعدم فتح أية حسابات في المستقبل ما لم تكن مشفوعةً بموافقة وزارة المالية، وسيتم إخضاع كافة الفروع المصرفية لمهام تفتيشية دورية للتأكد من مدى التزامها بالضوابط المعمول بها، وفي حالة تبين عدم الالتزام سيتم تطبيق العقوبات المنصوص عليها بموجب أحكام التشريعات النافذة.

وبموجب هذه التعليمات تعتبر الرسالة الدورية إ ر م ن رقم (170) لسنة 2016م، المشار إليها أعلاه، في حكم الملغاة.

... والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

عبدالحفيظ المنصور تريبيل
نائب مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد
لشؤون الرقابة المكتبية ومتابعة الامتثال

السيد/ المحافظ
السيد/ وكيل ديوان المحاسبة
السيد/ وكيل وزارة المالية
السادة/ مدير مكتب رئيس هيئة الرقابة الإدارية
السيد/ مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد . مصرف ليبيا المركزي
السيد/ مدير إدارة الشؤون القانونية . مصرف ليبيا المركزي
السيد/ مدير إدارة العمليات المصرفية . مصرف ليبيا المركزي
السادة/ مدراء فروع مصرف ليبيا المركزي (بنغازي - سبها - سرت)
السيد/ نائب مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد لشؤون الرقابة الميدانية والتشريعات والسياسات
السيد/ نائب مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد لشؤون المراقبة الإسلامية
السادة/ رؤساء وحدات الامتثال بالمصارف (للمتابعة)
القسم المتابعة المصرفية ومراقبة الامتثال
ق.ص.ب 1103/2017م